

النزاع قبل البناء اذ بعده لا يثبت في نسخة كما تقدم وهذا  
من الاختلاف في الصفة **وعتق الاب** لا قرانه بحريته  
ورلاوه لها كما ياتي **كان نكلا** معا فانه يفسر ويعتق  
الاب فقط وان نكل بعد حلها **اعتقا** معا الاب  
لا قرانه بحريته والام حلها وتكلمه **وتبت النكاح**  
**بها** اي بالام فلو طلعتا قبل البناء مرجع عليهما بنسب  
قومتها **ولاؤها لها وان حلف فقط** ديونها **ثبت**  
النكاح **بها** اي بالاب والامر قبيحة ففي الصور الرابع  
يعتق الاب وفي صورة واحدة تعتق الام معه وهي  
صورة كقوله وحلفها وهي التي يثبت النكاح بها وتورق  
في الثلاثة والاولا لها في الامر مع صور اجتماعا وانما  
تكونان النزاع بعد البناء يثبت النكاح في الصور الاربع  
والقول للزوج **بميتي** فان نكل حلقت واعتقا معا فان  
نكلت ايضا اعتق الاب لانه ثبت به النكاح ولا مرجوع  
لا حدتها **على الاخر بيطي** وان تنازعا **قبض ما حل**  
من الصداق فعال الزوج دفعه لك وقال لم تدفعه  
بل هو باق عندك **فقبل البناء قولها وان كان**  
التنازع **بعده** فالقول **قوله بميتي** فيها اي في السليقة  
لكن بارجعة شرطي الثانية افاد الاول بقوله **ان لم**  
**كن العرف** **تأخيره** اي تأخير ما حل من الصداق **تأخر**  
كان عرفهم تقدمه ولا عرف لهم فان كان العرف لتأخيره  
فلا

فلا يكون القول قوله بل قولها والثاني بقوله **ولم**  
**يكتم معهما ميت** والافا لقولها لاله والثالث بقوله  
**ولم يكتم** الصداق مكتوب **بكتبا** اي وثيقة والافا  
لقول لها والرابع بقوله **واذ عني** بعد البناء **دفعه** لها  
**قبل البناء** فان ادعي دفعه بعده فقولها وعليه البيان  
واما التنازع في موجب الصداق فالقول لها كسائس  
الديون من ان من ادعي الوفق لا يبريه الا البينة او  
اعتواق من ربه **الديت** وان تنازعا في **مناع البيت**  
اي ما فيه **فلمرأة المعتاد للنساء فقط** كالخبي والاشجرة  
وما يناسب النساء من الملا بسنة ان لم يكن في حوزة الخاضع  
به والافا لقول له **بميتي** ولم تكن المرأة معروفة بالفرق  
والافا لقول له **الاما يناسب** غيرها **ولا** **يكتم ما**  
**في البيت** معتاد للنساء فقط بل للرجل فقط كالسيف والخو  
والفرس ونحوها والمعروف وكتب العلم وسلع التجارة او  
معتاد اليها كالاواني **فلمرأة** القول **بميتي** لان الشيطان  
ما في البيوت للرجال **ولها الغزل** **اذا تنازعا فيه الا**  
**ان يثبت الزوج ان الكنان له** **فشر كان** هو بقبحة  
الكنانة وهي بقية غزلها وان نسجت المرأة شقة وادعاها  
الزوج **كلفت** هي بيان **ان الغزل لها** واخصت بها  
قاله مالك **والا تبيخ** ان لها الغزل **لزمها الاجرة**  
واخصت بها وقال بن القاسم **النسج للمرأة** وعلي الزوج بيت